واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات

عبد الرحمان روان
جامعة العقيد أحمد دراية

الملخص: يتناول هذا البحث موضـــوع واقع الفروع والنوافذ الإســـلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات، وتهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، بالإضافة إلى عرض خصائصها وطبيعة العلاقة بينها وبين البنوك المنشئة لها.

وقد توصـــلت الدراســـة إلى مجوعة من النتائج منها: أنّ واقع الفروع والنوافذ الإســـلامية في البنوك التقليدية محاطٌ بكثير من التحديات، نذكر منها: أنّ تبعية الفروع الإسلامية للمصارف التقليدية وعدم استقلالها عنها يوضح أنه ليس لتلك الفروع رأس مال خاص بها في مزاولة العمل.

- ✓ الكلمات مفتاحية: الفروع الإسلامية، النوافذ الإسلامية، البنوك.

- ✓ **Abstract**:

This research deals with the issue of the reality of Islamic branches and windows in traditional banks between challenges and aspirations. This study aims to explain the concept of Islamic branches and windows of traditional banks, in addition to presenting their characteristics and the nature of the relationship between them and the banks that establish them.

The study reached a set of results, including: that the reality of Islamic branches and windows in traditional banks is surrounded by many challenges, including: the dependence of Islamic branches on traditional banks and their lack of independence from them shows that these branches do not have their own capital for business.

- ✓ Key words: Islamic branches, Islamic windows, banks.

مقدمة:

إنّ الانتشار الواسع للمصارف الإسلامية في الوقت الراهن واستقطابها لأكبر عدد من المتعاملين جعل الكثير من البنوك التقليدية تحاول مسايرة التطور الحاصل للمصارف الإسلامية والخدمات التي تقدمها، مما جعل الكثير من البنوك التقليدية تلجأ إلى العمل المصرفي الاسلامي سواء بالتحول الكلي، أو من خلال فتح -على الأقل- شـــبابيك أو فروع إســـلامية، وذلك من أجل مواكبة الخدمات التي تقدمها المصـــارف الاســـلامية لاستقطاب أكبر عدد من المتعاملين وخاصة أولئك الذين يحاولون استثمار وإيداع أموالهم في بنوك لا تتعامل بنظام الفوائد، ومن هنا ظهرت فكرةٌ مفادها أن تقوم البنوك التقليدية بجعل شـــبابيك وفروع ونوافذ تابعة لها تتماشى وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتشرف عليها هيئات رقابة شرعية .

وفي نهاية القرن الماضي انتشرت هذه الظاهرة (النوافذ الإسلامية) في البنوك التقليدية بشكل كبير جدا، وذلك بعد النجاح المذهل للصيرفة الإسلامية. وقد جاء هذا البحث من أجل دراسة هذه الظاهرة.

إشكالية البحث: ما هو واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في ظل التحديات التي تواجهها؟

تتمحور إشكالية هذه الدراسة في الإجابة على التساؤلات التالية:

1. ما مفهوم الفروع والنوافذ الاسلامية؟ وما أسبابها وأهدافها؟

2. ماهي أهم التحديات التي تواجه عمل الفروع والنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية؟
3. كيف تساهم كل من الفروع والنوافذ الإسلامية في تكوين النواة الأولى لبنك إسلامي مصغر يأخذ شكل فرع أو وحدة متخصصة أو شباك لتقديم خدمات بنكية إسلامية؟

أهداف البحث: تتمثل أهداف البحث في النقاط التالية:

1. التعريف بمفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية.
2. التعرف على أسباب نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية.
3. التعرف على خصائصها وطبيعة العلاقة بين الفروع والنوافذ الإسلامية وبين البنوك المنشئة لها.
4. بيان موقف المهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي من الفروع والنوافذ الإسلامية.

منهجية البحث: لمعالجة موضوع البحث هذا اعتمدت على منهجين:

1. المنهج الوصفي التحليلي: ويتجسد ذلك في جمع المعلومات التي لها علاقة كبيرة بموضوع واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الاقتصاد الإسلامي، وكذا التطرق إلى وصف وتحليل نشاط عمل هذه الفروع والنوافذ الإسلامية، وعلاقتها بالبنوك التقليدية التابعة لها.
2. المنهج الاستقرائي: ويتجسد ذلك في استقراء أهم التحديات التي تواجهها الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، بالإضافة إلى أهم التطلعات.

خطة البحث: بناء على ما سبق؛ فإن الدراسة في هذا البحث ستشتمل على النقاط التالية:

1: مفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية والفرق بينهما .

2: أسباب نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية وأهدافها.

3: خصائص الفروع والنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية وطبيعة العلاقة بينهما.

4: الآراء الاقتصادية حول الفروع والنوافذ الإسلامية

5: أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الفروع والنوافذ الإسلامية وأهم تطلعاتها.

1- مفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية والفرق بينهما

1-1 تعريف الفروع والنوافذ الإسلامية

إنّ الإلمام بتعريف الفروع والنوافذ الإسلامية يوجب التعرف على المعنى اللغوي لها ثم الاصطلاحي، وهو ما سنبينه في النقطتين الآتي:

أولا: مفهوم الفروع والنوافذ الاسلامية لغة

- **الفروع لغة:** من فرع وفرع كل شئ: أعلاه. ويقال: هو فرع قومه، للشريف منهم. والفرع أيضا: الشعر التام. والفرع أيضا: القوس التي عملت من طرف القضيب. يقال: قوس فرع، أي غير مشقوق. وقوس فلق، أي مشقوق. ويقال أيضا: ائت فرعة من فراع الجبل فانزلها. وهي أماكن مرتفعة منه. وفرعت رأسه بالعصا، أي علوته، وبالقاف أيضا.[1]

- وجاء في مقاييس اللغة أنّ: الفاء والراء والعين أصل صحيح يدل على علو وارتفاع وسمو وسبوغ. من ذلك الفرع، وهو أعلى الشـــيء. والفرع: مصـــدر فرعت الشـــيء فرعا، إذا علوته. ويقال: أفرع بنو فلان، إذا انتجعوا في أول الناس. والفرع: المال الطائل المعد. والأفرع: الرجل التام الشعر.[2]
- **أما النوافذ لغة:** من نفذ والنفاذ : الجواز، وفي المحكم: جواز الشـــيء والخلوص منه، تقول: نفذت، أي جزت، وقد نفذ ينفذ نفاذا، كالنفوذ، بالضم.[3]

ومنه يقال رجل نافذ في أمره، أي ماض. وأمره نافذ أي مطاع. وقولهم: أتى ينفذ ما قال، أي بالمخرج منه.[4]

- **ومعنى الإسلامية في اللغة:** فمأخوذة من السلم. وسلمة أيضا اسم رجل. والسلم المسالم تقول: أنا سلم لمن سالمني. و التسليم بذل الرضا بالحكم. والتسليم أيضا السلام. وأسلم في الطعام أسلف فيه. وأسلم أمره إلى الله أي سلم. واستسلم أي انقاد.[5]

السلم: الاستسلام. والتسالم: التصالح. والمسالمة: المصالحة. وفي حديث الحديبية: أنه أخذ ثمانين من أهل مكة سلما [سلما]. قال ابن الأثير: يروى بكسر السين وفتحا، وهما لغتان للصلح، وهو المراد في الحديث على ما فسره الحميدي في غريبه، وقال الخطابي: إنه السلم، بفتح السين واللام، يريد الاستسلام والإذعان.[6]

ثانيا: مفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية اصطلاحا:

- **الفروع الإسلامية اصطلاحا:** لقد تعددت الآراء حول مفهوم الفروع الإسلامية، فبعض الاقتصاديين يعرفها بأنها الفروع التي تنتمي إلى مصـارف ربوية وتمارس جميع الأنشـطة المصـرفية طبقاً لأحكام الشـريعة الإسلامية.[7]

ويعرفها البعض بأنها وحدات تنظيمية تديرها المصـــارف التقليدية، وتكون متخصـــصـــة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية.[8]

كما يطلق البعض على ظاهرة الفروع الإسـلامية مسـمى النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه المصـرف التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية.[9]

- **النوافذ الإسلامية اصطلاحا:** يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عامّ قيام المصرف الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصـــرفية الإســـلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية.

ويهدف هذا الأسـلوب أسـاسـاً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصـــرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية.[10]

2-1 الفرق بين النوافذ والفروع الإسلامية

تجدر الاشـارة إلى أنّ العديد من الكتب عند حديثهم عن النوافذ الإسـلامية يعطفون عليها مصـطلح الفروع الإسـلامية، وأنّ الذي يميز الفرع بشـكل عام أكبر من حيث حجم الوظائف والخدمات التي يقدمها، كما أنه عادة ما يكون خارج هيكل بنك الأم بعكس النافذة التي تكون في نفس البنك.

على أنّ أوجه الاختلاف بين الاثنين تقود في النهاية إلى التأكيد على أنّ النوافذ الإسـلامية ليسـت مصـطلحاً مرادفاً من حيث المضمون لاصطلاح الفروع الإسلامية.

ومن أبرز أوجه الاختلاف نجد[11]:

- الفرع الإسلامي يبدو أكثر استقلالية من النافذة الإسلامية عن المصرف الذي يتبعه؛ إذ لا يخضع الفرع للمصرف الأم إلا بصورة غير مباشرة، فيما تخضع النافذة للمصرف الأم بصورة مباشرة.

- إنّ الهيكلية الإدارية والكادر الإداري الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي من المصرف التقليدي أكبر وأعظم من الهيكلية والكادر الذي يدير النافذة الإسلامية والذي لا يتجاوز في أحسن الأحوال مستوى قسم إداري في مصرف تقليدي، بل إنها في بعض المصارف تقتصر على مستويات أدنى كالشعبة أو الوحدة في المصرف. وهو ما ينعكس بالتأكيد على ما تقدمه من خدمات مصرفية إسلامية، إذ تشكل منتجات الفروع نسبة كبيرة من منتجات المصرف الأم، فيما لا تشكل منتجات النوافذ الإسلامية إلا نسبة ضئيلة من منتجات المصرف التقليدي الذي فُتحت فيه.

- يمثل الفرع الإسلامي في المصرف التقليدي مرحلة متقدمة في طريق التحول بالمصرف التقليدي إلى المصرفية الإسلامية قياساً بالنافذة الإسلامية في المصرف التقليدي التي تجسد المراحل البدائية في عملية التحول المنشودة، إذا ما اعتبرنا النوافذ والفروع الإسلامية طرقاً أو وسائل للتحول من الصيرفة التقليدية إلى الصرفية الإسلامية البحتة.

- تبدو الفروع الإسلامية نتيجة لتمتعها باستقلال نسبي يفوق استقلال النوافذ الإسلامية عن المصرف التقليدي الأم تبدو أكثر شرعية من النوافذ الإسلامية التي لازال هناك من يشكك في شرعية تعاملاتها في ظل اختلاط أموالها بأموال المصرف التقليدي الذي تنتمي إليه رغم الفصل النظري الذي يعلن عنه المصرف عند فتح هذه النوافذ.

2- أسباب نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية وأهدافها

2-1 نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية.

لقد شهد الربع الأخير من القرن العشرون بروز ظاهرة اتجاه عدد من المصارف التقليدية لإنشاء النوافذ والفروع التابعة لها، لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وانتشرت هذه النوافذ بشكل كبير جدا، وكان أول ظهور لها في مصر عام 1980م حيث افتتح بنك مصر أول فرع له، وازدادت فروعه حتى بلغت 29 فرعا عام2004م، وتبعته بنوك عدة، فبلغ عدد النوافذ الإسلامية في البنوك المصرية في العام نفسه 58 فرع، وتوالى فتح النوافذ في البلاد الإسلامية فافتتح البنك العربي نافذة له في الأردن باسم البنك العربي الإسلامي عام1998م، وافتتح بنك القاهرة عمان نوافذ إسلامية في عدد من المدن الفلسطينية عام 1996م، وانتقلت هذه الظاهرة من كونها محلية لتصبح ظاهرة عالمية، يقدم عليها أكبر المصارف والمؤسسات المالية التقليدية في الغرب.[12]

2-2 أسباب نشأة الفروع والنوافذ الاسلامية

لقد تعددت الآراء حول الأسباب التي دعت العديد من المصارف التقليدية لإنشاء فروع أو نوافذ تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهذه الأسباب وإن اختلفت من مصرف لآخر, إلا أنه بشكل عام يمكن حصر أهمها فيما يلي[13] :

1- رغبة المصارف التقليدية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال.

2- تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أنّ شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تتحرج من التعامل مع المصارف التقليدية.

3- الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية.

4- المحافظة على عملاء المصارف التقليدية من الـنزوح إلى المصارف الإسلامية.

5- حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم المصرف عن هذا الميدان الجديد.

6- سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على مصرف مستقل, هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس مصرف جديد.

7- وبالإضافة إلى الأسباب السابقة والتي تركزت بشكل أساسي في الجانب المادي وروح المنافسة، إلا أنه يجب عدم التقليل من الجانب العقائدي، إذ إنّ بعض المصارف الربوية يحركها في إنشاء الفروع الإسلامية بصفة أساسية الرغبة في التحول التدريجي نحو العمل بالنظام المصرفي الإسلامي.

8- بالنسبة للمصارف التقليدية في الدول الغربية فإن التزايد المستمر والكبير في أعداد المسلمين في تلك الدول ورغبتهم للتعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي هو السبب الرئيسي وراء إنشاء تلك المصارف لفروع تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية للاستفادة من أموال المسلمين هناك.

3-2 أهداف النوافذ والفروع الإسلامية داخل البنك التقليدي[14]

استجابة لبعض المصارف التي لا تتعامل في نشاطاتها على أساس قواعد الشريعة الإسلامية و التي ترغب في التعامل الجزئي على أساس الشريعة الإسلامية و ذلك بفتح ما أصبح يعرف "بالنوافذ "أو "الشبابيك "الإسلامية، سمحت بعض القوانين ولو ضمنيا لهذه المؤسسات بأن تجمع بين نظامين مختلفين في التعامل المالي داخل البنك الواحد ,و ذلك بشروط كما سنرى. ويبدو أنّ الغاية من فتح هذه النوافذ و الفروع لا تخرج عن إحدى الافتراضات التالية:

- توفير صيغة تستجيب لبعض العملاء الذين يرغبون في التعامل على أساس الشريعة الإسلامية و يسعى المصرف الذي لا يقوم كامل نشاطه على قواعد الشريعة الإسلامية أن يستقطبهم.

- تمهيد الطريق لتعميم العمل المصرفي على أساس قواعد الشريعة الإسلامية، وبالتالي التمهيد للتحول التدريجي من العمل المصرفي التقليدي إلى العمل المصرفي الإسلامي، و تشكّل هذه النوافذ و الفروع محطة تمهيدية للتمرس على المنتوجات المالية الإسلامية المعتمدة لدى البنوك الإسلامية. وطريقة التدرج هذه في مجال المعاملات المالية من مصرف تقليدي الى مصرف إسلامي لها عديد الإيجابيات من ذلك إيجاد الوقت الكافي لتأهيل الكوادر، وكسب العملاء الذين سيكوّنون الشريحة التي سيعتمد عليها المصرف. وبالتالي يسهل التحول الكامل من العمل المصرفي التقليدي الى العمل المصرفي الإسلامي.

- مواكبة تيار الأسلمة وذلك بمحاولة كسب عملاء جدد من ناحية، والمحافظة على العملاء الذين أبدوا بعض التحفظات على المعاملات المالية التقليدية من ناحية أخرى. وحتى لا تكون الفروع والشبابيك واجهة

شكلية الغاية منها مجرد استحواذ البنوك التقليدية على حصة من السوق المصرفي الإسلامي المتنامي بل لا بد من وضع ضوابط و أسس لضمان التزام هذه النوافذ والفروع بما تطرحه لجمهور المودعين حماية لهم مما قد يحصل من ممارسات التضليل والخداع التي قد تمارسها بعض المؤسسات المالية، ومن هذه الضوابط يمكن ذكر الاستقلال و الفصل المالي والمحاسبي، وإنشاء هيئة رقابة شرعية، وصياغة العقود وأدلة العمل، و تدريب العاملين على صيغ التعامل الإسلامية.

- ضرورة الإسراع بإصدار قانون ينظم المعاملات المالية الإسلامية ضمن ما هو متاح ومتوافر، بحيث يتم إدراج هذه المعاملات في صلب بنود قانون النقد والقرض حتى يسمح بتوسع البنوك الإسلامية، والترخيص للبنوك التقليدية بفتح نوافذ إسلامية.

السماح ضمن هذا القانون بتوسيع أدوات الممارسة المالية الإسلامية كالصكوك ومؤسسات التأمين الإسلامي (التكافل)، وإيجاد آليات لإدارة أموال الوقف، وتوظيف أرباحها وإدارة أموال صـــندوق الزكاة بنجاعة في ظل توافر بيئة للتمويل الإسلامي.[15]

فإن وجود قانون ينظم هذه المعاملات من الناحية التعاقدية ومن الناحيتين القانونية والتنظيمية وفق أحكام الشريعة الإسلامية من شأنه أن يعزز من مصداقية والتزام مشروعية هذه الصناعة الناشئة والواعدة.

3- خصائص الفروع والنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية وطبيعة العلاقة بينهما[16]

3-1 خصائص الفروع والنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية:

تتميز الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي الفروع التقليدية في تلك المصارف، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي :

- طبيعة عمل الفروع الإســـلامية وجميع الأنشـــطة التي تقوم بها يُراعى فيها أنت تكون متفقة مع أحكام الشريعة، أما الفروع الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساسا على الفائدة.

- تخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية، وهذا غير وارد بالنسبة للفروع التقليدية.

- تتمثل أهم صيغ وأساليب الاستثمار في الفروع الإسلامية في المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة، بينما يقتصر الأمر في الفروع التقليدية على صيغة واحدة وإن اختلفت صورها ومسمياتها وهي منح القروض بفائدة.

- حسابات الاستثمار في الفروع الإسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين الفرع الإسلامي والعميل على أساس عقد المضاربة الشرعية، أما في الفروع التقليدية فالعلاقة بين الفرع والعميل هي علاقة دائن ومدين.

- عند حاجة الفرع الإسلامي إلى التمويل يقوم المصرف الرئيسي بإيداع وديعة استثمارية لديه، على أن تكون خاضعة للربح والخسارة مثَله في ذلك مثَل أي مودع آخر.

3.2 طبيعة العلاقة بين الفروع والنوافذ الإسلامية وبين المصارف التقليدية التابعة لها

أولا: طبيعة العلاقة من حيث الملكية والتكييف القانوني: تعتبر الفروع الإســـلامية في حقيقة الأمر تابعة للمصارف الربوية من حيث الملكية، فليس لتلك الفروع أي شخصية اعتبارية مستقلة عن المصرف الرئيسي

فالمالك لهما واحد، وكذلك الحال من حيث التكييف القانوني إذ لا يتمتع الفرع الإسلامي بأي صفة مستقلة عن المصرف الرئيسي من وجهة نظر المصرف المركزي الذي يتعامل مع المصرف ككل وليس كفروع مستقلة، ولذلك تظهر الفروع الإسلامية ضمن إطار فروع الخريطة التنظيمية للمصرف التقليدي والذي يمتلك كذلك فروع أخرى تعمل بالطريقة التقليدية ولكن لكل منهما أنشطته التي يقوم بها.

ثانيا: طبيعة العلاقة من حيث تمويل رأس المال: إنّ تبعية الفروع الإسلامية للمصارف التقليدية وعدم استقلالها عنها يوضح أنه ليس لتلك الفروع رأس مال خاص بها تستخدماه في عملية الإنشاء والبدء في مزاولة العمال حتى تنشط ودائعها, كما أنّ افتقاد الفروع الإسلامية للشخصية الاعتبارية المستقلة من وجهة النظر القانونية يسلبها القدرة على طرح أسهمها للاكتتاب العام لتوفير رأس المال اللازم لإنشائها بعيدًا عن أموال المصرف الرئيسي التي تتعامل بالفائدة، ولذلك فإنّ رأس مال الفروع الإسلامية هو في حقيقة الأمر جزء من رأس مال المصرف الرئيسي الذي يتعامل بالفائدة.

4- الآراء الاقتصادية حول الفروع والنوافذ الإسلامية

توجد ثلاثة اتجاهات اقتصادية حول الفروع الإسلامية يمكن توضيحها كما يلي[17]:

1.4 المؤيدون للفروع الإسلامية

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أنّ إنشاء المصارف التقليدية لفروع إسلامية يعتبر اعترافا عمليا منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي، وأنّ تلك الفروع تعتبر مكسبا ترويجيا للمصارف الإسلامية واعترافا بجدوى قيام وحدات مصرفية تعمل وفقا للمنهج الإسلامي. ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه يمكن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية بشرط التزام تلك الفروع بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها.

2.4 المعارضون للفروع الإسلامية

ويعتبر أصحاب هذا الرأي أن الفروع الإسلامية لا تعدو أن تكون واجهة شكلية أرادت بها المصارف التقليدية ألا تفوتها فرصة الفوز بحصة من سوق العمل المصرفي الإسلامي، وأداة للسير مع متطلبات السوق دون أن يرتبط ذلك بقناعة بالمنهج الإسلامي، وبالتالي يرى أصحاب هذا الرأي عدم جواز التعامل مع الفروع الإسلامي التابعة للمصارف التقليدية .

3.4 القائلون بالتعامل مع الفروع الإسلامية للضرورة

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن التعامل مع المصارف التقليدية يؤدي إلى دعمها وإعانتها، وفي ذلك إعانة للباطل، إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن التعامل مع تلك الفروع يكون للضرورة.

5- أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الفروع والنوافذ الإسلامية وأهم تطلعاتها

1-5 أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الفروع والنوافذ الإسلامية

تتفاوت هذه المعوقات بحسب الحالة من مصرف إلى آخر كما أنها تتفاوت أيضا في درجة أهميتها فيما بين المصارف التي تختار مجرد افتتاح فروع إسلامية جديدة وتلك التي تختار تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية خاصة إذا ما كان الهدف هو خدمة قطاع الأفراد الذي يتطلب التوسع في شبكة هذه الفروع المحوّلة، لذلك لعله يكون مفيدا أن نستعرضها جميعا في هذا المقام تسجيلا للتجربة ، وتعميما للمعرفة ، خاصة فيما

يتعلق بتحويل الفروع للاستفادة منها في المصارف الراغبة في اتباع نفس النهج في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مستقبلا، وتتمثل هذه المعوقات في التالي[18]:

أولا: معوقات إدارية

عدم وضـــوح الرؤية على مســـتوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصـــيرفة الإسـلامية، خاصـة في حالة الرغبة في التوسـع التدريجي في هذا التوجه مسـتقبلا. الأمر الذى قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشـــاركة الإدارات الأخرى في صـــياغة هذا التوجه. الأمر الذى يؤدى بدوره إلى بروز السلبيات التالية :

- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك.
- ظهور احتكاكات عملية تمتد لتشـمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشـقيها الإسـلامي والتقليدي.
- ضعف الاستعداد لدى إدارات البنك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها.

ثانيا: معوقات ذات صلة بالموارد البشرية

هذه النوعية من المعوقات تزداد ظهورا في حالة تحويل الفروع وكلما زادت ضـــبابية الرؤية نحو الأســـباب الحقيقية لتقديم العمل المصـرفي الاسـلامي في البنك، فبالإضـافة إلى محدودية الكوادر البشـرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة وخدمات الاستثمار والتمويل، نجد أن هذه الضـبابية في الرؤية قد تؤدي إلى حالة من عدم التأكد لدى العاملين في المصـرف وشـيوع "الاشـاعات" وتدنى الروح المعنوية بينهم، كما تنعكس هذه الرؤية غير الواضـحة في محدودية الموارد المالية التي يتم تخصـيصـها لتدريب العاملين في المصـرف على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الاسلامي، فتنشأ فجوة بين الأهداف والوسائل مما يضيف إلى الشعور بالحيرة وعدم التأكد.

ثالثا: معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات

تشير التجربة إلى أن الكثير من المصـارف التي رغبت في تقديم الصـيرفة الإسـلامية فيها جنبا الى جنب مع الصيرفة التقليدية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين :

- عدم ملاءمة النظام المحاســـبي المعمول به والقائم على أســـس تقليدية مع متطلبات العمل المصـــرفي الإسلامي.
- التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصـــرفي الإســـلامي من نظم وإجراءات فنية ، الأمر الذى ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

2-5 أهم التطلعات التي تسعى إليها النوافذ والفروع الاسلامية لضمان السير الحسن لعملها[19]

من بين التطلعات التي تسـعى لها الفروع والنوافذ الاسـلامية في ظل التحديات التي تواجهها، أنه يجب على الجهات الرقابية عند سماحها للمصـارف التقليدية بفتح نوافذ إسـلامية أن تضـع عليها المزيد من القيود، أهمها ما يلي:

أولا: يجب على المصرف التقليدي الذي يرغب في فتح نافذة إسلامية، أو تقديم منتج إسلامي، أن يعين هيئة شرعية أو شركة استشارات متخصصة في الصيرفة الإسلامية، يكون لديها متخصصون في الشريعة لإجازة هذه المنتجات والرقابة عليها، وأن يتم التعيين من قِبَل الجمعية العمومية للمصرف.

ثانيا: أن يكون لدى المصرف إدارة متخصصة للرقابة الشرعية، تحوي عددا من المراقبين الشرعيين المؤهلين، بما يتناسب وحجم العمل في المصرف.

ثالثا: أن يتم الفصل محاسبيا بين العمليات الإسلامية والتقليدية.

رابعا: أن يتم التسجيل المحاسبي للعمليات الإسلامية، وفقا للمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

خامسا: وجود سياسات وإجراءات عمل للنوافذ والمنتجات الإسلامية منفصلة عن إجراءات الصيرفة التقليدية.

سادسا: الإفصاح عن العمليات الإسلامية في التقارير المالية الربع سنوية، والسنوية، والأساليب المحاسبية المتبعة لتسجيلها، ومخاطرها، وكيفية معالجة هذه المخاطر وإدارتها.

سابعا: إرفاق تقرير للهيئة الشرعية عن العمليات المالية الإسلامية مع التقرير المالي السنوي.

ثامنا: التأكد من أن الموظفين الذين ينفذون هذه العمليات مؤهلون في هذا الجانب. وقد بلغ عدد المصارف التقليدية التي لديها نوافذ إسلامية 320 مصرفا حول العالم، وفقا لتقرير المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، منها 22 مصرفا في بريطانيا وحدها، وعلى رأسها مصرف «إتش إس بي سي» الذي يقدم خدمات الصيرفة الإسلامية عبر وحدته «أمانة» التي أسسها في عام 1998م، وتدير اليوم 19 مليار دولار من الأصول المالية الإسلامية حول العالم.

ويرى البعض:[20] أن الفروع الإسلامية قد تكون فعلاً خطوة إيجابية ومشجعة للمصارف الربوية للتحول إلى النظام المصرفي الإسلامي، وقد تؤدي معارضة إنشاء تلك الفروع إلى حرمان المجتمع الإسلامي من فرصة ثمينة لتحول المصارف الربوية إلى مصارف إسلامية، وبناء على ذلك يمكن القول بالتعامل مع المصرف الربوي الذي يريد أن يتوب ويرجع إلى الله وأن يتحول فعلاً وبعزيمة صادقة إلى مصرف إسلامي إلا أنه لا يستطيع ذلك دفعة واحدة لتعارض ذلك مع القوانين واللوائح المنظمة للعمل المصرفي في المجتمع الذي يمارس فيه المصرف أعماله مثلاً، أو لأن المصرف يحتاج إلى بعض الوقت لتصفية الحقوق والالتزامات السابقة أو غير ذلك من العقبات، فإذا بذل القائمون على المصرف جهدهم للتغلب على العقبات التي تحول دون التحول دفعة واحدة ولم يستطيعوا ذلك فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، وبما أن رجوع تلك المصارف إلى الحق وإلى العمل بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية فيه خير كثير للأمة، فلا بأس في هذه الحالة من الأخذ بمبدأ التدرج في التحول، ولا بأس أيضاً من تشجيع هذا المصرف بالتعامل مع فروعه الإسلامية فقط وبشرط أن يقوم المصرف بالإجراءات التي تدل على صدق توجهه نحو التحول الكامل حتى لا يكون ذلك مجرد ظاهرة شكلية, ومن تلك الإجراءات ما يلي:

- إعداد خطة عادلة يقرها علماء الشريعة لتصفية الحقوق والالتزامات السابقة.

- إعداد جدول زمني محدد ومعلن رسمياً يقره العلماء ذوي الخبرة في مجال العمل المصرفي للانتهاء من التعامل بالربا أو أي محذور شرعي آخر، وذلك عن طريق التدرج في تحويل الفروع التقليدية التابعة للمصرف إلى فروع إسلامية إلى أن يحين الوقت الذي تم تحديده وأعلن عنه لتحويل المصرف بالكامل إلى مصرف إسلامي .ويجب التأكيد هنا على أهمية الالتزام التام للعمل بالجدول الزمني المعلن, وأن المحكم الرئيسي لمصداقية التدرج في التحول هو في التطبيق الفعلي لهذا الجدول، ومن ناحية أخرى يجب ألا تطول الفترة الزمنية للتحول حتى لا يفقد المتعاملين مع المصرف ثقتهم في مصداقية التحول.
- قبل البدء في افتتاح الفروع الإسلامية يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية, وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع يتم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها.
- ضرورة الالتزام الفعلي بالفصل التام بين أموال وأنشطة الفروع الإسلامية وأموال وأنشطة المصرف الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية، وأن يضع القائمون على المصرف نصب أعينهم أن هذا الفصل هو معيار هام وحيوي لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي الذي يتم من خلال الفروع الإسلامية للمصرف.
- العمل على الاستقلال المحاسبي للفروع الإسلامية عن المصرف الرئيسي والفروع الأخرى يعتمد على آراء الفقهاء والمختصين في هذا المجال لتحقيق ذلك.
- العمل على إنشاء إدارة مستقلة تقوم بشؤون الفروع الإسلامية وتوفير احتياجاتها وتذليل وحل المشاكل والعقبات التي يمكن أن تواجهها، والعمل على تطوير تلك الفروع وتوفير الموارد البشرية المؤهلة والمدربة والرفع من كفاءتها باستمرار وغير ذلك.
- استحضار النية الخالصة والصادقة واحتساب الأجر عند الله تعالى في القيام بعملية التحويل وفي ممارسة الأنشطة المصرفية وفق أحكام الشريعة واستشعار أن هذا العمل هو عبادة وطاعة وليس عمل تقليدي، لأن استشعار ذلك سيساعد بإذن الله على تحمل الأعباء والمعوقات التي يمكن أن تواجه عملية التحول. وما أجمل أن يستحضر القائمون على -عملية التحويل قوله تعالى: {... وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً}[الطلاق:2-3]. وقوله تعالى: {أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الحَقِّ} [الحديد:16]

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبعد:

فقد تناول هذا البحث دراســـة لواقع الفروع والنوافذ الإســـلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات، وذلك من خلال التعرف على مفهوم الفروع والنوافذ الإســـلامية، والتعرف على المقترحات التي من شـــأنها تطوير عمل الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، وكيفية مواجهة التحديات التي تعرض لها مستقبلا. وقد توصل هذا البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نذكر منها:

أولاً: نتائج البحث

تحصي هذه الدراسة النتائج الآتية:

- تعددت الآراء حول مفهوم الفروع الإســلامية، أهمها: أنها الفروع التي تنتمي إلى مصــارف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- ومن أبرز أوجه الاختلاف بين الفروع والنوافذ الاســلامية نجد : الفرع الإســلامي يبدو أكثر اســتقلالية من النافذة الإســلامية عن المصــرف الذي يتبعه؛ إذ لا يخضــع الفرع للمصــرف الأم إلا بصــورة غير مباشــرة، فيما تخضع النافذة للمصرف الأم بصورة مباشرة.
- تشير التجربة إلى أن الكثير من المصــارف التي رغبت في تقديم الصــيرفة الإســلامية فيها جنبا الى جنب مع الصيرفة التقليدية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين :
- عدم ملاءمة النظام المحاســـبي المعمول به والقائم على أســـس تقليدية مع متطلبات العمل المصـــرفي الإسلامي.
- التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصـــرفي الإســـلامي من نظم وإجراءات فنية ، الأمر الذى ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

ثانيًا: توصيات البحث

تتلخص فيما يأتي:

إن موضوع هذا البحث يمكنه أن يفتح آفاقًا لدراسات مستقبلية منها ما يأتي:

- دراسة تقوم بتفعيل الصيرفة الإسلامية داخل البنوك التقليدية دون محظورات شرعية.
- دراسة تقيس مدى التزام الفروع والنوافذ الاسلامية بالضوابط التي تضعها هيئات الرقابة الشرعية التي تضعها هيئات الرقابة الشرعية.
- دراسة اقتصادية تقيس الآثار الإيجابية لتفعيل الصيرفة الاسلامية داخل البنوك التقليدية.

الهوامش:

[1] الجوهري، 1987 م، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1256/3.

[2] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، لا.ط، دار الكتب العلمية، 1997م، 491/4.

[3] الفيض الزَّبيدي، تاج العروس، دار الهداية، د.ت، 486/9.

[4] الجوهري، مصدر سابق، 572/2.

[5] الرازي، مختار الصحاح، ط1، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت- صيدا،1999م، ص: 153.

[6] ابن منظور، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1993م، 293/12.

[7] شحاته حسين، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية, مجلة الاقتصاد الإسلامي, بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد 240، 2001م، ص: 33.

[8] المرطان، سعيد سعد، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية, المملكة العربية السعودية، المجلد السادس، العدد الأول، 1999م، ص: 10.

[9] عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية, جدة، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر 1996م, ص: 60.

[10] الشريف، فهد، 1984م، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي. مكة المكرمة، السعودية: جامعة أم القرى، ص: 20.

[11] الدخيل، أحمد خلف حسين، النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد19، العدد2، ص: 69-70.

[12] خريس، نجيب سمير، النوافذ الاسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مقال منشور في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الانسانية، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، 2014م، ص: 147، عرفة، سعيد محمود، 1987م، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية, المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر, العدد الأول، ص: 238، أحمد محمد المصري، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1998م، ص: 76.

[13] ينظر: عمر زهير حافظ، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة الأموال شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الثانية، العدد السادس، يناير / مارس 1998م، ص: 39، سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية, المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر, العدد الأول، 1987م, ص238.، أحمد محمد المصري، المرجع السابق، ص: 76، حسين شحاته، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية، مرجع سابق، ص: 33.

[14] الخويلدي، عبد الستار، دراسة مقارنة للقوانين المصرفية المنظمة للمؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. مملكة البحرين، 2007م، ص:20 .

[15] بودهان، ياسين، التشريع يعيق انتشار البنوك الإسلامية بالجزائر، مقال حملته يوم 2013/12/10، https://www.aljazeera.net

[16] الشريف فهد، المرجع السابق، ص: 20.

[17] الشريف فهد، المرجع السابق، ص: 20-23.

[18] المرطان، سعيد بن سعد، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي - جامعة أم القرى، 2005م، ص: 24-25.

[19] لاحم، الناصر،، النوافذ الإسلامية. جريدة الشرق الأوسط، العدد11081، 2009م، رابط الموضوع: https://archive.aawsat.com/details.asp?issueno=10992&article=513086#.XpIRIEDXLIV

[20] الشريف فهد، المرجع السابق، ص: 40.